

من الوزير الأول
إلى
السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة والولاة

الموضوع: إعداد مشروع ميزانية الدولة لسنة 2005.

تكتسي سنة 2005 أهمية بالغة في مسار دفع نسق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وفق ما رسمه رئيس الدولة من خيارات وتوجهات باعتبارها السنة قبل الأخيرة لفترة تنفيذ المخطط العاشر.

من هذا المنطلق ، واعتبارا لدور الميزانية العامة للدولة في تجسيم الخيارات المرسومة ، يتعين اعتماد التوجهات التالية عند إعداد مشروع ميزانية سنة 2005 :

I - التوجهات العامة :

يتعين على الوزارات :

1. العمل على أن تتطلق أشغال إعداد الميزانية منذ شهر فيفري من السنة التي تسبق سنة تنفيذها وذلك بهدف التقيد بالبرنامج المدرجة بهذا المنشور.
2. العمل على إحكام التنسيق بين الإدارات الفنية والقطاعية التي تضبط الأهداف والبرامج والاستثمارات والهياكل المكلفة بصياغة مشروع الميزانية خاصة في مستوى نفقات التصرف (الإدارات العامة للمصالح المشتركة والإدارات المماثلة) وذلك بهدف إحكام الربط بين الأهداف والبرامج والإعتمادات المقترحة من جهة والاستثمارات ونفقات التصرف المتعلقة بها من جهة أخرى.

3. إرفاق المقترحات بمذكرة عامة حول مشروع الميزانية تبرز بصفة جلية :

• الأهداف الكمية المنتظر تحقيقها في سنة 2005 من خلال الإعتمادات المطلوبة انطلاقا من الوضع الحالي ومن تقديرات وتوجهات المخطط العاشر مع الإشارة إلى أنه بالنسبة لقطاعي التربية والتعليم العالي يمكن تحيين تقديرات سنة 2005 في مرحلة ثانية في إطار مناقشات تكميلية تأخذ بعين الاعتبار النتائج النهائية لمختلف الإمتحانات الوطنية.

• الأهداف النوعية المنتظرة من خلال الإصلاحات التي تم إقرارها أو المبرمجة وانعكاسها على التقديرات الكمية.

4. تقديم مذكرات خاصة بكل نشاط من أنشطة الوزارة تبرر التقديرات الكمية والنوعية الخصوصية على أن تقدم المقترحات طبقا لمختلف الجداول والبطاقات التي تم توفيرها لمختلف الوزارات في إطار إعداد مشروع ميزانية الدولة لسنة 1998 (منشوري عدد 4 بتاريخ 17 فيفري 1997).

II - التوجهات والتدابير المتعلقة بنفقات التصرف :

يتعين في هذا الإطار:

- العمل على ضبط الحاجيات بكل دقة قصد الحد من عمليات تحويل الإعتمادات خاصة بين الفصول والفقرات وتنقيح تراخيص الإنتدابات.
- الإعتماد على تنفيذ ميزانية سنة 2003 وعلى تقديرات سنة 2004 عند ضبط الإقتراحات المتعلقة بسنة 2005 وذلك سواء بالنسبة للوزارات أو المؤسسات مع اعتبار الموارد الذاتية المسجلة من قبل هذه الأخيرة.
- التقيد بالتوجهات والإجراءات الواردة بالمناشير السابقة حول إعداد ميزانية الدولة وخاصة منها المتعلقة بحسن استغلال الموارد البشرية المتوفرة من خلال إحكام توزيع الأعوان بين الجهات والهيكل والتركيز على وظيفة التصرف في الموارد البشرية.

- المرحوم حالي مزيد تم تعيين مرفوعة الموارد البشرية المتوفرة قصد حصر الإنتدابات في الحالات الضرورية أي لفائدة الهياكل والجهات الأكثر حاجة لأعوان جدد وذلك في انتظار نتائج برنامج ملائمة الموارد البشرية للحاجيات الحقيقية للإدارة.

- العمل على تسديد الحاجيات من الأعوان عن طريق الإنتدابات لفائدة المصالح المعنية وفق الترتيب المعمول بها والكف عن انتداب عملة الحضائر بعد أن تم بصفة نهائية وضع حد لانتداب هذا الصنف من العملة.

- توزيع الإنتدابات المقترحة بين الهياكل المعنية والتفريق بين :

• تدعيم الهياكل الموجودة مع إبراز الإمكانيات البشرية المتوفرة وتبرير التدعيم المقترح.

• الهياكل الجديدة على أساس مقاييس موضوعية وجدول توظيف الأعوان.

- إيلاء الأولوية عند تشخيص الإنتدابات الضرورية إلى حاملي الشهادات العليا قصد تحسين التأطير في الإدارة.

- اللجوء ، كل ما أمكن ذلك ، إلى خدمات القطاع الخاص في إطار المناولة بالنسبة لبعض الخدمات كالصيانة والتنظيف والحراسة.

- ضبط نفقات الأجور لسنة 2005 على أساس المرتبات التي تم صرفها خلال شهر جانفي 2004 مع تعديلها باعتبار التطور المنتظر لعدد الأعوان وبرنامج الزيادات في الأجور.

- دعوة المؤسسات العمومية الإدارية وغير الإدارية إلى تقديم جدول يبين عدد الأعوان العاملين بها وتوزيعهم حسب أصنافهم ورتبهم وحسب الجهة التي يعملون بها.

- إيلاء عناية خاصة لنفقات تسيير المصالح وذلك من خلال مزيد الحرص على التحكم في هذه النفقات في إطار خطة ترمي في نفس الوقت إلى

تشخيص مواطن الاقتصاد في هذه النفقات واقتراح تدويل مقبول
للإجتماعات إن اقتضى الأمر والإلتزام بالتطبيقات والتدابير الواردة في هذا
المجال وخاصة منها :

- . منشوري عدد 15 بتاريخ 5 مارس 1992 حول تخصيص اعتماد
لشراء الصحف اليومية والدوريات.
- . منشوري عدد 40 بتاريخ 11 أوت 1992 حول الضغط على نفقات
التصرف.
- . منشوري عدد 2 بتاريخ 6 جانفي 1996 حول الضغط على مصاريف
الهاتف الإداري ومنشوري عدد 20 بتاريخ 1 جويلية 2002 حول
ترشيد نفقات استهلاك الهاتف.
- . منشور وزير المالية عدد 404 بتاريخ 20 أفريل 1999 والمتعلق
بتصفية متخلدات الدولة.
- . منشوري عدد 29 بتاريخ 8 جوان 2001 حول ترشيد استهلاك الطاقة
والنهوض بالطاقات المتجددة في الإدارة وفي المؤسسات والمنشآت
العمومية.
- . برنامج التحكم في استهلاك الماء في إطار الخطة التي تم إقرارها بين
بعض الوزارات والمؤسسات والشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع
المياه.
- . عدم قبول متخلدات جديدة بداية من سنة 2003.

III - التوجهات والتدابير المتعلقة بنفقات التنمية :

يتم إعداد الإقتراحات المتعلقة بنفقات التنمية لسنة 2005 في إطار المشاريع
والبرامج التي وقع إقرارها ضمن المخطط العاشر وبالإعتماد على نسق الإنجازات
المسجلة إلى غاية سنة 2003 والمنتظرة لسنة 2004 وذلك وفق التوجهات والمبادئ
التالية :

- إبراء المشاريع والبرامج التي هي مصدر الإنجاز وخاصة منها الممولة في إطار التعاون الدولي الأولوية في رصد الإعتمادات قصد احترام آجال تنفيذها وضمان الإستعمال الأمثل للتمويلات الخارجية المتوفرة.
- إحكام اختيار المشاريع والبرامج الجديدة على أساس الأولويات التي وقع إقرارها بالمخطط العاشر وباعتبار تقدم إعداد هذه المشاريع من حيث الدراسات وتوفر الأراضي وهيكل التمويل بما يؤمن الشروع في الإنجاز خلال سنة 2005.
- أخذ مقترحات الولايات بعين الإعتبار وفقا لما تضمنه منشوري عدد 98 المؤرخ في 29 ديسمبر 1993 وذلك بعد ترتيبها حسب الأولويات من قبل المجالس الجهوية.
- تقديم كامل التكلفة وهيكل التمويل بالنسبة للمشاريع والبرامج المقترحة في مستوى قسم التمويل العمومي وتحديد الحاجيات من اعتمادات التعهد والدفع السنوية على أساس تقدم الإنجاز المنتظر وذلك على غرار مشاريع وبرامج قسم الإستثمارات المباشرة.
- تقديم انعكاس إنجاز كل مشروع جديد على نفقات التصرف في مستوى الموارد البشرية ونفقات الوسائل.
- توزيع إعتمادات التعهد والدفع المقترحة لسنة 2005 بين الولايات بغض النظر عن صبغتها الوطنية والجهوية بالنسبة لمشاريع وبرامج قسمي الإستثمارات المباشرة والتمويل العمومي وذلك قصد إبراز مجهودات الدولة للنهوض بمختلف الجهات.
- ضبط الحاجيات من اعتمادات التعهد والدفع بكل دقة سواء بالنسبة للمشاريع المتواصلة أو الجديدة المقترحة لسنة 2005 والممولة سواء من الموارد العامة للميزانية أو من موارد القروض الخارجية الموظفة قصد تقادي إعادة ترسيم الإعتمادات وتحويلها من سنة إلى أخرى.

- أفراد المشاريع والبرامج الممكن إنجازها مباشرة من قبل المؤسسات العمومية الإدارية أو خير الإدارية المؤهلة لذلك في جزء خاص وذلك تدعيما للامحورية مسؤولية هذه المؤسسات.

- أفراد الإعتمادات المتأتية من الهبات في مستوى كل مشروع أو برنامج.

- الحرص على حسن إعداد بطاقات المشاريع والبرامج سواء كانت متواصلة أو جديدة وذلك بإبراز كل المعطيات الأساسية فيما يخص نسق إنجاز كل عنصر من عناصر المشروع أو البرنامج وأهم العراقيل التي حالت دون تقدم إنجاز البعض منها بصفة عادية وخاصة الممولة بقروض خارجية مع تقديم المقترحات الكفيلة بتذليل هذه العراقيل.

- مواصلة عملية تحويل الأجور إلى العنوان الأول بالنسبة لبقية العملة القارين الممولة حاليا في إطار اعتمادات العنوان الثاني مع إبراز النفقات الخاصة بها على حدة.

IV - صناديق الخزينة (الحسابات الخاصة في الخزينة وأموال المشاركة) :

اعتبارا لأهمية هذه الصناديق التي تعتبر متممة لنفقات التصرف والتنمية فإن الهياكل المعنية مدعوة لاتباع نفس التمشي الوارد بالنسبة للمقترحات الخاصة بنفقات التصرف ونفقات التنمية لميزانية الدولة وتقديم المبررات والتفاصيل بالنسبة لكل صندوق سواء فيما يتعلق بالموارد أو بالنفقات.

V - الميزانية الأفقية للبحث العلمي :

في إطار مواصلة تجسيم القرار الرئاسي القاضي بتدعيم النفقات المخصصة لقطاع البحث العلمي يتعين على الوزارات إبراز الإعتمادات المقترحة للغرض وذلك في مستوى نفقات التصرف والتنمية ونفقات صناديق الخزينة وميزانيات المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وغير الإدارية بما فيها المنشآت العمومية وتوجيه نسخة منها إلى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا (المصالح المكلفة بالبحث العلمي).

حددت مراحل إعداد مشروع ميزانية الدولة لسنة 2005 كما يلي :

- **الثلاثي الأول من سنة 2004 :** إعداد مشاريع الميزانيات من قبل الوزارات المعنية بالتنسيق مع المصالح الجهوية.
- **مارس 2004 :** عقد جلسات عمل في مستوى وزارة المالية (مصالح الميزانية) مع كل وزارة وبمشاركة الإدارة العامة للمصالح الإدارية والوظيفة العمومية ومراقب المصاريف المعني ومراقب الدولة بالنسبة للوزارات التي تشرف على مؤسسات عمومية غير إدارية تتمتع بتدخل من الدولة وذلك لتقييم إنجازات 2003 وضبط النفقات الإلزامية وتشخيص التدابير التي يتعين أخذها لمجابهة بعض النقائص.
- **نهاية أفريل 2004 :** آخر أجل لتوجيه مشاريع الميزانيات إلى وزارة المالية.
- **من 15 ماي إلى موفى جوان 2004 :** مناقشة مشاريع الميزانيات بين الوزارات المعنية ومصالح الميزانية بوزارة المالية وبحضور الأطراف المذكورة أعلاه.
- **موفى جوان 2004 :** آخر أجل لتقديم الأحكام المقترح إدراجها بقانون المالية.
- **جويلية 2004 :** حوصلة نتائج المناقشات من قبل مصالح وزارة المالية وضبط التقديرات النهائية للموارد.

فالرجاء من السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة والولاة اتخاذ الإجراءات اللازمة لتطبيق مقتضيات هذا المنشور بكامل الدقة والعناية والحرص على تنفيذ ما تضمنه من تدابير تهم على حد السواء محتوى الإقتراحات ووزنامة الإعداد وخاصة منها المتعلقة بأجل توجيه مشاريع الميزانيات إلى وزارة المالية.

والسلام

المندوب الأول
محمد الغني
العضو محمد الغني